S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/26681
2 November 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن

رسالة مؤرخة ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ موجهة الى
رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة
الدائمة لكرواتيا لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أقدم، طي هذا، رسالة مؤرخة ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ موجهة اليكم من وزير خارجية كرواتيا، السيد ماتي غرانيتش، يحيل بها مبادرة السلم التي تقدم بها رئيس كرواتيا، فخامة السيد فرانيو توديمان.

وأطلب كريم مساعدتكم في توزيع هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) فلاديمير دروبنياك
القائم بالأعمال المؤقت

مرفـــق

رسالة مؤرخة ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ موجهة الى
رئيس مجلس الأمن من وزير خارجية كرواتيا

أتشرف بأن أحيل مبادرة السلم التي تقدم بها في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ رئيس كرواتيا، فخامة السيد فرانيو توديمان.

ورئيس كرواتيا، إذ يساوره القلق البالغ إزاء المأزق الذي يواجهه مؤتمر جنيف المعني بيوغوسلافيا السابقة وإخفاق جميع الجهود الأخرى في وقف الحرب والصراعات المسلحة في كرواتيا والبوسنة والهرسك، يود، بهذه الطريقة، أن يسهم في الأعمال التي تستهدف وقف الحرب وتمهيد السبيل أمام إحلال السلم والتفاهم المتبادل وتسوية المشاكل السياسية والاقتصادية في الدول التي نشأت في منطقة يوغوسلافيا السابقة.

(توقيع) السيد ماتي غرانيتش

تذييل

مبادرة السلم التي تقدم بها رئيس كرواتيا،
السيد فرانيو توديمان

إذ يساورني القلق للمأزق الذي يواجهه مؤتمر جنيف المعني بيوغوسلافيا السابقة، ولإخفاق جميع المحاولات الأخرى التي بذلت لوقف الحرب والصراعات العسكرية في منطقة كرواتيا والبوسنة والهرسك، فإنني أرى أن من واجبي، كرجل دولة، أن أطرح على المجتمع الدولي، وبصفة خاصة على جميع العوامل العالمية ذات الصلة، مبادرة سلم من شأنها أن تؤدي الى وقف الحرب وكل الفظائع المتصلة بها، وفتح السبيل أمام السلم والتفاهم وأمام حسم المشاكل السياسية والاقتصادية في منطقة يوغوسلافيا السابقة.

أولا - اقتراح لتنفيذ خطة السلم في المناطق المشمولة
بحماية الأمم المتحدة في كرواتيا

من أجل التوصل، على أسرع وجه، الى تنفيذ قرار مجلس الأمن ٨٧١ (١٩٩٣) وجميع القرارات الأخرى المشار اليها في ذلك القرار، تقترح كرواتيا ما يلي:

١ - إن حكومة كرواتيا على استعداد لأن تعقد، في غضون ١٥ يوما، اتفاقا، مع ممثلي الصرب المحليين، بشأن وقف جميع الأعمال العدائية، بما يكفل لهم الاستقلال الذاتي محليا وثقافيا.

٢ - وتحقيقا لهذه الغاية، فإننا نقترح، في الوقت نفسه، استئناف عمل اللجان المشتركة من أجل حسم جميع القضايا الواردة في خطة فانس، وتنفيذ أحكام قرار مجلس الأمن ٨٧١ (١٩٩٣)، بمشاركة ممثلي قوة الأمم المتحدة للحماية والجماعة الأوروبية.

٣ - ونقترح أن تعود الحياة الاجتماعية والاقتصادية عموما الى حالتها الطبيعية على الفور في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة، عن طريق ما يلي:

(أ) فتح جميع الاتصالات بالطرق البرية والسكك الحديدية على الفور في جميع أنحاء كرواتيا، ولاسيما على طول الطرق: زغرب - كنن - سبليت، وزغرب - سلافونسكي برود - جوبانيا، ونوفسكا - أوكوتشاني - باكراتش - داروفار، وسيساك - غلينا - بوسانسكي نوفي، وأوسييك - بيلي ناستير - الحدود الهنغارية، وأوسييك - فوكوفار، وأوسييك - فينكوفيتشي - ايلوك، وما الى ذلك؛

(ب) فتح خط أنابيب النفط في البحر الادرياتيكي وإصلاح مرافق نقل النفط وإمدادات الطاقة الكهربائية والمياه، في جميع أنحاء كرواتيا وبدء تشغيل تلك المرافق بانتظام؛

(ج) عودة جميع المشردين الى ديارهم، على الفور ودون مزيد من الإبطاء، بإشراف قوة الأمم المتحدة للحماية وسلطات كرواتيا وبمساعدة مقدمة بكفاءة منهما؛

(د) المبادرة بجميع الخطوات اللازمة لعودة الحياة الطبيعية في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة، بما في ذلك إعادة فتح جميع الاتصالات، وإمداد كل السكان بالسلع أي، بما في ذلك السكان الصرب (دون أي تمييز)، في فترة الشتاء المقبلة، وإعادة الرعاية الاجتماعية والرعاية الطبية الى ما كانتا عليه، وتشغيل المدارس بالشكل المعتاد، وتوفير إمدادات الطاقة الكهربائية وغيرها من مصادر الطاقة، ودفع المعاشات التقاعدية، واستخدام جميع موظفي الخدمة المدنية، وإدماج جميع الأنشطة الأخرى في النظام الاقتصادي والقانوني الشامل لكرواتيا؛

(هـ) إعداد خطط والمبادرة بخطوات لإدماج المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة إدماجا منصفا في عملية التعمير الاقتصادي لكرواتيا.

٤ - ومن أجل تسوية الصراع بالوسائل السياسية وإعادة الحياة الاجتماعية عموما الى حالتها الطبيعية، فإن كرواتيا على استعداد لأن تكفل، في نطاق نظامها الدستوري والقانوني، تنفيذ أنظمتها، فضلا عن الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق وحريات الطائفة الإثنية الصربية في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة. وتحقيقا لهذه الغاية، ستتخذ الخطوات التالية:

(أ) توفير الاستقلال الذاتي المحلي التام (الحكم الذاتي)، داخل إطار القانون الدستوري، في مقاطعتي كنن وغلينا اللتين يمثل الصرب فيهما الأغلبية؛

(ب) ضمان الحق في الاستقلال الذاتي الثقافي للطائفة الإثنية الصربية في جميع أنحاء كرواتيا، ولاسيما الحق في التعليم بلغتهما ومخطوطاتهما، وفقا لمناهج دراسية خاصة وكتابة الأسماء الطوبوغرافية بلغتين في المناطق التي تمثل فيها تلك الطائفة الأغلبية؛

(ج) تحديد مواعيد الانتخابات لسلطات الحكم الذاتي - في المقاطعات والبلديات - تحت إشراف دولي؛

(د) إنشاء إدارات خاصة للشرطة في مقاطعتي كنن وغلينا، بحيث يناظر التكوين القومي لقوة الشرطة التكوين الإثني للسكان حسب أحدث التعدادات.

٥ - ومن أجل التكفل بالمساواة المدنية والسياسية على الوجه التام، وضمان الحقوق المدنية والاثنية للصرب في كرواتيا بكفاءة، فإن كرواتيا على استعداد لقبول إنشاء هيئة إشراف دولية خاصة ومحكمة خاصة لحقوق الإنسان، يمكن لأي مواطن التقدم بطلب إليهما بعد استنفاد سبل الرجوع القانونية

العادية. ولضمان الحقوق الخاصة لمقاطعتي كنن وغلينا، فسيكون بمقدور هاتين المقاطعتين عرض أي إجراء دستوري على المحكمة الدستورية لجمهورية كرواتيا إذا رأيا أن حقوق الإنسان والحريات، أو حقوق الطائفة الإثنية، قد انتهكت في منطقتيهما.

٦ - ومن أجل توفير الثقة التامة، فإن كرواتيا على استعداد لأن تقترح الاستعانة ببعثة إشراف دولية خاصة تابعة لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا للقيام بدور الوساطة بين الأقلية والأغلبية من السكان.

٧ - وكرواتيا على استعداد للتفاوض بشأن التسوية السياسية لجميع القضايا المعلقة باستثناء القضايا التي قد تمس سلامتها الإقليمية وسيادتها.

ثانيا - اقتراح لوقف الحرب وإحلال السلم في البوسنة والهرسك

٨ - في هذه اللحظة المصيرية التي لا يلوح فيها أي منجى من الأحداث المتلاحقة المفجعة في البوسنة والهرسك، والتي لا يحتمل أن يسفر عندها الاتجاه نحو عقد مؤتمر دولي جديد يستنفد الوقت عن نتائج، فإنني اقترح أن تقوم العوامل الدولية بتنشيط أعمال مؤتمر جنيف على أساس الاتفاقات التي تم التوصل إليها حتى الآن بشأن الترتيبات الدستورية في البوسنة والهرسك لتكون اتحادا للجمهوريات.

وحتى يتسم مثل هذا المؤتمر الذي سيعاد تنشيطه بأكبر قدر ممكن من الكفاءة، فإنني اقترح أن يشارك فيه، جنبا إلى جنب مع الرئيسين المشاركين للمؤتمر، ممثلو الدول التي قد يكون لها التأثير البالغ الفعالية على حسم الأزمة في البوسنة والهرسك وفي يوغوسلافيا السابقة، أي فرنسا وألمانيا والاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية وتركيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية.

١ - وإذا عقد مؤتمر جنيف للسلم من جديد على هذا النحو، فينبغي أن يقنع المؤتمر كل أطراف الصراع الثلاثة بما يلي، ملوحا بفرض جزاءات وفي غضون ١٤ يوما:

(أ) التوقيع على اتفاق بشأن وقف الأعمال العدائية وجميع الأعمال العسكرية على الفور. وإذا أخفقت في القيام بذلك، فينبغي أن يطلب إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة اتخاذ قرار يأمر بوقف تلك الأعمال مهددا بالانفاذ المسلح؛

(ب) التوقيع على إعلان بشأن قبول الترتيب الدستوري لاتحاد جمهوريات البوسنة والهرسك، والاتفاقات المرفقة.

٢ - وإنني أقترح أن تحسم القضايا الخلافية المتعلقة بتعيين الحدود بين جمهوريات اتحاد البوسنة والهرسك عن طريق المفاوضات الثنائية، وإذ لم يتسن التوصل إلى اتفاق، ينبغي أن يسند البت

فيها بشكل نهائي إلى هيئة (تحكيم) خاصة يسميها الرئيسان المشاركان للمؤتمر الدولي المعني بيوغوسلافيا السابقة والمشتركون الآخرون في المؤتمر.

٣ - وإنني أقترح أن تتعهد كل أطراف الصراع بما يلي على الفور:

(أ) تأكيد وضمان حرية مرور المعونة الإنسانية دون عائق إلى جميع الأطراف في كل المناطق التي تكون فيها تلك المعونة مطلوبة؛

(ب) تبادل جميع المحتجزين وحل جميع مراكز الاحتجاز، وتحمل المسؤولية الكاملة عن المعاملة التي تعامل بها المحتجزين وفقا لقواعد القانون الإنساني الدولي؛

(ج) السماح بالإشراف الدولي وبحرية انتقال ممثلي الوكالات الدولية الذين يتولون الإشراف على تنفيذ هذه الخطوات.

٤ - ويمكن تنفيذ خطة السلم بالاستعانة بقوات منظمة حلف شمال الأطلسي لتضطلع بالدور الذي تقوم به حتى الآن قوة الأمم المتحدة للحماية، مع تخويلها سلطة استخدام القوة، بما في ذلك الضربات الجوية، ضد كل من ينتهك الاتفاق المتعلق بوقف الأعمال العدائية أو يحول دون إيصال المعونة الإنسانية أو الإشراف الدولي على تنفيذ الاتفاقات التي يجري التوصل إليها.

ثالثا - الخطوات المقترحة لدعم السلم بشكل دائم

إذا أريد للسلم، متى تحقق، أن يستمر بشكل دائم وأن يتوطد، فإنني اقترح أن تشرع كل الدول في منطقة يوغوسلافيا السابقة - داخل إطار مؤتمر السلم وتحت رعاية الأمين العام للأمم المتحدة ومجلس الأمن - في ما يلي:

١ - التوقيع على إعلان رسمي بشأن الاعتراف المتبادل باستقلال وسيادة جميع الدول التي نشأت حديثا داخل حدودها المعترف بها دوليا؛

٢ - التوقيع، في غضون ٣ أشهر، على اتفاق بشأن خلافة جميع الدول الخلف ليوغوسلافيا السابقة في الحقوق والالتزامات، عملا بقرار لجنة التحكيم؛

٣ - البدء في التفاوض، داخل نطاق عمليات التكامل الأوروبي، حول المعاهدات بين تلك الدول والدول الأوروبية الأخرى بشأن تنظيم وتعزيز الصلات الخاصة بالاقتصاد وحركة المرور والتجارة، وغير ذلك

من المسائل ذات الأهمية بالنسبة للعلاقات فيما بين الدول المستقلة ذات السيادة التي ترغب في إقامة علاقات حسن جوار، وذات الأهمية بالنسبة لاستقرار النظام الدولي في هذا الجزء من العالم؛

٤ - التوقيع، داخل إطار المؤتمر، على إعلان رسمي بشأن مراعاة حقوق الأقليات القومية والطوائف الاثنية وفقا للمعايير والاتفاقيات الدولية، مع تنفيذ مثل هذا الاتفاق بمراقبة دولية؛

٥ - البدء، على الفور، في التفاوض على اتفاق بشأن الأمن الإقليمي لبلدان منطقة يوغوسلافيا السابقة، داخل نطاق نظام الحد من الأسلحة التقليدية العام لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا؛

٦ - وإنني أعتقد أن الجزاءات النافذة التي فرضها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة فيما يتعلق ببعض الدول في منطقة يوغوسلافيا السابقة ينبغي أن تظل سارية إلى أن تتحقق جميع نتائج عملية السلم المقترحة. وبمجرد تحقيق خطة السلم، يتعين رفع الجزاءات على الفور.

وإنني أحث جميع العوامل الدولية على النظر في هذه المقترحات واتخاذ التدابير الحازمة لوقف الصراع والقيام بجميع الخطوات المطلوبة لتحقيق السلم وتهيئة الشروط الأساسية لإقامة نظام دولي مستقر في المنطقة، بما يعود بالنفع على جميع الدول في هذا الجزء من أوروبا وفي العالم.

- - - - -